

أثر الصيغة في استنباط الأحكام من آيات القرآن التشريعية

أ.م.د. أحمد كاظم عمّاش

جامعة بابل / كلية العلوم الإسلامية

The effect of the formula in deducing rulings from the legislative verses
of the Qur'an

Ahmed Kazem amdash

ahmedamash502@gmail.com

الملخص

لعلّ الصّرف أثر لا يقل أهمية عن أثر علم النحو في كشف دلالات القرآن الكريم، وبيان معانيه الدقيقة؛ حيث تأتي البنية الصرفية معمقة كاشفة موضحة لدلالات القرآن الكريم، لذلك نجد أن الفقيه المتشرع ينظر إلى الآيات الكريمة من جميع الزوايا وأهمها اللغوية، ومن اللغوية المعنى المعجمي والتركيب النحوي والصيغة الصرفية، ولو نظرنا إلى بعض آيات الأحكام نلاحظ هذا الأثر واضحاً في استنباط الحكم الشرعي.

ونظرت في هذا البحث إلى مجموعة من آيات الأحكام لفتت نظري في كتب الأحكام وكان للصيغة الصرفية أثر كبير في تحديد الحكم الشرعي.

واقترنت في هذا البحث على اسم الفاعل وصيغة المبالغة لتعلقهما صياغةً ومعنى لما لهما من أثر في بيان دلالة الآية الكريمة وبيان الحكم فيها

Abstract

Morphology plays a role no less important than the role of grammar in revealing the connotations of the Holy Qur'an and clarifying its precise meanings. The morphological structure comes in-depth, revealing, and clarifying the meanings of the Holy Qur'an. Therefore, we find that the jurist looks at the noble verses from all angles, the most important of which is linguistic, and from linguistic, the

lexical meaning, the grammatical structure, and the morphological form. If we look at some of the verses of the rulings, we notice this effect clearly in deducing the legal ruling.

In this research, I looked at a group of ruling verses that caught my attention in the ruling books, and the morphological form had a great impact in determining the legal ruling.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير الخلق محمد وآله الطيبين الطاهرين. أمّا بعد: لعلم الصرف أثرٌ لا يقلُّ أهميةً عن أثر علم النحو في كشف دلالات القرآن الكريم، وبيان معانيه الدقيقة؛ حيث تأتي البنية الصرفية معمقة كاشفة موضحة لدلالات القرآن الكريم، لذلك نجد أن الفقيه المتشرع ينظر إلى الآيات الكريمة من جميع الزوايا وأهمها اللغوية، ومن اللغوية المعنى المعجمي والتركيب النحوي والصيغة الصرفية، ولو نظرنا إلى بعض آيات الأحكام للحظنا هذا الأثر واضحا في استنباط الحكم الشرعي . ونظرت في هذا البحث إلى مجموعة من آيات الأحكام لفتت نظري في كتب أحكام القرآن، وكان للصيغة الصرفية أثر كبير في نظر علماء أحكام القرآن في تحديد الحكم الشرعي. واقتصرت في هذا البحث على اسم الفاعل وصيغة المبالغة لتعلقهما صياغةً ومعنى لما لهما من أثر في بيان دلالة الآية الكريمة وبيان الحكم فيها، فاسم الفاعل وصيغة المبالغة في آيات الأحكام يدوران بدلالتهما حول الحكم، ففي اسم الفاعل مثلا قال الرضي (ت٦٨٦هـ): "ليس القصد بقولهم اسم الفاعل اسم الصيغة الآتية على وزن اسم الفاعل، بل المراد اسم ما فعل الشيء ولم يأت المفعول والمنفعل والمستفعل بمعنى الذي فعل الشيء حتى يقال اسم المفعول، بل لو قال أنهم اطلقوا اسم الفاعل على من لم يفعل كالمكسر والمتدرج لأن الأغلب فيما بني له هذه الصيغة أن يفعل فعلا كالفائم والقاعد لكان شيئا".

ويقول ابن جني (ت: ٣٩٢هـ) إن: "اسم الفاعل: قائم وقاعد لفظه يفيد الحدث الذي هو القيام والقعود، وصيغته وبنائه يفيد كونه صاحب الفعل"^٢، وعرفه ابن الحاجب (ت: ٦٤٦هـ) بقوله: "هو ما اشتق من فعل لمن قام به معنى الحدوث"^٣.

وصيغة المبالغة بالمعنى العام تدل على الزيادة في المعنى والوصف، فهي ما اشتقت من فعل للدلالة على الحدث وفاعله، فهي تفيد التكثير والمبالغة، وهي تتفق مع اسم الفاعل في الدلالة على الحدث وفاعله؛ لأنهم أجروا اسم الفاعل إذا أرادوا المبالغة في الأمر مجراه إذا كان على بناء فاعل بكونه يريد ما أراد بفاعل من إيقاع الفعل إلا إنه يريد إن يحدث عن المبالغة، وعرفها المبرد (ت: ٢٨٥هـ): "هي صيغ مأخوذة من اسم الفاعل إلا إنها تفيد التكثير، واسم الفاعل يحتمل الدلالة على القليل والكثير وعدّ اصلاً لصيغ المبالغة"^٤، وقال عنها ابن جني: "هي زيادة في المعنى تقتضي زيادة في بناء اللفظ فإذا أرادوا المبالغة قالوا: وضاء فزادوا في ذلك زيادة لزيادة معناه"^٥.

اسم الفاعل:

أول سورة يوردها علماء أحكام القرآن في باب الصلاة هي سورة الفاتحة وفيها مثال لاسم الفاعل في قوله تعالى: ((مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ)) (الفاتحة: ٤) اسم الفاعل (مالك) من الصحيح الثلاثي و"المَلِكُ اللهُ المَالِكُ المَلِيكُ... والمَلِكُ: ما ملكت اليد من مال وخول"^٦ "مَنْ يَمْلِكُ فَهُوَ مَالِكٌ لِأَنَّهُ بَتَأْوِيلِ الْفِعْلِ مَالِكٌ الدَّرَاهِمِ، وَمَالِكُ النَّوْبِ، وَمَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ، يَمْلِكُ إِقَامَةَ يَوْمِ الدِّينِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ((مَالِكِ الْمُلْكِ))"^٧ وترد السورة لوجوب قراءتها في كل صلاة، وأوردت هذه الصيغة من باب حكم الجزء كحكم الكل.

دل اسمُ الفاعل في الآية الكريمة على الحدث المستمر لأنه مالك الدنيا والآخرة، وجاءت هذه الصيغة بعد الربوبية والرحمة؛ لأن الله (جلّ وعلا) يملك كل شيء، فنجد صيغة اسم الفاعل لها الأثر في سياق الحكم في بيان صفات الله سبحانه وتعالى.

ومما ورد من اسم الفاعل (آمن)، في قوله تعالى من كتاب الحج والمناسك: ((فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ)) (آل عمران: ٩٧).

وقوله (أمناً) مصوغ من الفعل الثلاثي المجرد مهموز الفاء على زنة فاعِل، " وأصل آمنَ (أَمَنَ) بهمزتين، لِيُنْتِ الثَّانِيَةَ"^٩، وقد يرد (أَمَنَ) من " بَابِ فَهَمٍ وَسَلَمٍ وَ (أَمَانًا) وَ (أَمَنَةً) بِفَتْحَتَيْنِ فَهُوَ (أَمِينٌ) "١٠. والأمنُ: ((ضدَّ الخوف، والفعل منه: أَمِنَ يَأْمَنُ أَمْنًا))^{١١}. ويرى الزجاج(ت:٣١١هـ) أنَّ دلالة اسم الفاعل على أن مَنْ دخله كان آمناً، لأنَّ الأَمَنَ فيه، إذ قال: ((ومعنى أَمِنَ مَنْ دخله: أن إبراهيم عليه السلام سأل الله أن يؤمن سكان مكة فقال: (رب اجعل هذا بلداً آمناً)، فجعل الله عز وجل أمن مكة آية لإبراهيم وكان الناس يتخطفون حول مكة))^{١٢}، فدلال اسم الفاعل هنا الحدوث، أي كلما دخل أحد مكة أو سكنها يدخل تحت مظلة الدعاء.

أما ابن التمجيد (ت:٨٨٠هـ) فذهب إلى أنَّ دلالة اسم الفاعل على أن مَنْ دخل مقام إبراهيم يكتسب الطمأنينة والسكينة، ويذهب عنه الخوف، حيث قال: ((اسم فاعل فمآلهما واحد؛ إذ الأَمَنَ وصف من دخله فيهما))^{١٣}، فدلالة اسم الفاعل لها الأثر في حكم الآية وفي سياقها، لأن المعنى الذي تحصل من (أمن) هو "كُلُّ هَذَا مِنْ طَرِيقِ الْحُكْمِ، لَا عَلَى وَجْهِ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ مَنْ دَخَلَهُ لَمْ يَلْحَقْهُ سُوءٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ خَبْرًا لَوَجَدَ مُخْبِرُهُ عَلَى مَا أُخْبِرَ بِهِ؛ لِأَنَّ أُخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَا بُدَّ مِنْ وُجُودِهَا عَلَى مَا أُخْبِرَ بِهِ"^{١٤}، لأن دلالة اسم الفاعل الحدوث، ومن قام به فحكمها الشرعي الأمان في دخولها ومن سكن بها، وقد يخرق عند من لم يلتزم به.

وجاء قوله تعالى في باب الصلاة ((وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ)) (البقرة: ١١٤)

(خائفين): اسم فاعل جمع - مفردة خائف على وزن فاعل، وهو يحتمل وجوهاً^{١٥}:

- ١- ما كان لهم أن يدخلوها إلا بخشية وخشوع، فضلاً أن يتجرؤا على تخريبها.
- ٢- ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين من المؤمنين أن يبطشوا بهم فضلاً أن يمنعوهم كما وقع في عام الفتح.
- ٣- ما كان لهم في علم الله، فيكون ذلك وعداً للمؤمنين بالنصر واستخلاص المساجد منهم .
- ٤- معناه النهي عن تمكينهم من الدخول إلى المساجد.

وقال أبو حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ): "أولئك ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين: تدلّ على ما يقع في المستقبل، أولئك ما ينبغي لهم أن يدخلوا مساجد الله إلا وهم خائفون من الله"^{١٦} وقيل: "خائفين حال من فاعل، يدخلوها: هذا استثناء مفرغ من الأحوال، لأن التقدير: ما كان لهم الدخول في جميع الأحوال، إلا في حالة الخوف"^{١٧}، وخائفين: جمع خائف اسم فاعل من خاف، قلب حرف العلة إلى همزة لمجيئه بعد ألف فاعل، وهو قلب مطرد، اسم الفاعل هنا يدلّ على خوف المشركين من العقاب ودلالة الحدوث والتجدد واضحة بأنه لو كان ثابتاً لما سعوا في فساد الأرض وخراب المساجد.

ومنه قوله تعالى في باب الحج ((وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ)) (البقرة: ١٢٥) الطائفين: جمع الطائف، اسم فاعل من طاف يطوف، وزنه فاعل وقد قلبت الواو همزة لمجيئها بعد ألف فاعل، العاكفين: جمع العاكف، اسم فاعل من عكف الثلاثي، وزنه فاعل^{١٨} إنّ وجوب التطهير لأجل الطائفين والعاكفين فيكون واجباً لغيره لا لذاته، ويمكن أن يجاب بجعل اللام للعاكفة^{١٩}، وما يحمله اللفظ من دلالة: أنّ الطواف في الكعبة متجدد ومتغير، وأيضاً للعاكفين دلالة على التجدد؛ لأن هذه العبادة غير دائمة للمكلف نفسه، وقيل العاكفين: المقيمين الملازمين، والركع جمع راعع^{٢٠}، فدلّ اسم الفاعل متغيرة؛ لأن الطواف والركع غير ثابت للمكلف ولكن الطهارة واجبة وثابتة لبيت الله .

و ورد اسم الفاعل من غير الثلاثي في قوله تعالى من أحكام الصيد والذبائح ((فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرٍ مُّتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)) (المائدة: ٣).

قوله (مُتَجَانِفٍ) اسم فاعل على وزن (مُتَعَاوِلٍ) مصوغ من الفعل الخماسي (تَجَانَفَ)، من باب تَعَبَ، الجَنَفَ: الميلُ في الكلام، وفي الأمور كُلِّهَا، تقول: جَنَفَ فلانٌ علينا، أي مال علينا بخطأ أو بتعدٍّ، وأجَنَفَ في حُكْمه^{٢١}، ورجل أجَنَفُ، إذا كان في خلقه ميل، ورجل أجَنَفُ، وإذا كان في خلقه ميل، وترد أجنف بمعنى الظلم والجور^{٢٢}، وبمعنى الميل من ذلك قول الأعشى^{٢٣}:

تُجَانَفُ عَن جَوِّ الْيَمَامَةِ نَاقَتِي وَمَا عَدَلْتُ مِنْ أَهْلِهَا لَسَوَائِكَا

يرى كلُّ من ابن عباس (ت ٦٨هـ) والقراء (ت ٢٠٧هـ) أن دلالة (متجانف) في الآية الكريمة على المعنى اللغوي، (غير مُتَجَانِف) عندهما بمعنى غير متعمد للمعصية أو الإثم، ويُقَال غير متعمد للأكل بغير ضرورة^{٢٤}، وتابعهم في ذلك أبو عبيدة (ت ٢٠٩هـ)، حيث يقول: ((أي غير متعوج مائل إليه، وكل منحرف، وكل أعوج فهو أجنف))^{٢٥}.

حمل الطبري (ت: ٣١٠هـ) دلالتها على المعنى اللغوي، فيقول: ((وأما "المُتَجَانِف الإثم"، فإنه المتمايل له، المنحرف إليه. وهو في هذا الموضع مراد به المتعمد له، القاصد إليه، من "جَنَف القوم عليّ"، إذا مالوا. وكل أعوج فهو "أجنف"، عند العرب))^{٢٦}.

وبذلك متجانف تحتمل وجهين^{٢٧}:

١- غير مائل ولا متحرف إلى أكلها يريد به التعمد - من غير ضرورة - (واتباع الشهوة)

٢- وقيل: معناه: غير مُتَعَمِّد لاكتساب الإثم بأكله من غير ضرورة

ومنه قوله تعالى ((يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي

الصيد وأنتم حرم إن الله يحكم ما يريد)) (المائدة: ١)

اسم الفاعل (محلّي) "المحلّ الذي ليس له عهدٌ ولا حرمة،... وحلّت العقوبة عليه تحلّ: وجبت. والحلّ: الحلال نفسه،.... والحلّ: الرجل الحلال الذي خرج من إصراره، والفعل أحلّ إحلالاً. والحلّ: ما جاوَز الحرّم"^{٢٨} وهو مدار الحكم في الآية الكريمة لأن الحكم حرمة الصيد في حال إحرامكم "قال أبو جعفر: فمعنى الكلام إذا: يا أيها الذين آمنوا أوفوا بعقود الله التي عقد عليكم مما حرّم وأحلّ، لا محلين الصيد في حرّمكم، ففيما أحلّ لكم من بهيمة الأنعام المذكاة دون ميبتها، منّسح لكم ومستغنى عن الصيد في حال إحرامكم"^{٢٩}

ذكر ابن عربي (ت: ٥٤٣هـ) فيه هذه المسألة ثلاثة أقوال: "الأوّل: معناه أوفوا بالعقود غير محلّي الصيد.

الثاني: أحلّت لكم بهيمة الأنعام الوحشية غير محلّي الصيد وأنتم حرّم.

الثالث: أحلّت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم إلا ما كان منها وحشياً فإنه صيدٌ لا يحلّ لكم وأنتم حرّم"^{٣٠}.

كل الاحتمالات تدور بدلالة اسم الفاعل؛ لأن اسم الفاعل حدد الحكم المشروط في الآية الكريمة لأن الحاج هو من يقع عليه الحكم الشرعي، لذلك جاء اسم الفاعل من غير الثلاثي وبصيغة الجمع

صيغة المبالغة:

وردت صيغة (أكَّالون) مفرد (أكَّال) بزنة (فَعَّال) في باب المكاسب، في قوله تعالى: ((سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّخْتِ)) (المائدة: ٤٥)، صيغة مبالغة للدلالة على التكثير في الحدث بوزن فَعَّال، وهو الرشا في الحكم ويجمع عدّة قبائح، فإنه يأخذه بقصد إبطال الحق أي كثرة أكل الحرام^{٣١}، وقيل: "أكَّالون: فَعَّالون، بناء مبالغة، أي يتكرَّر أكلهم ويكثرُ، والسحت: هو أكل المال الحرام"^{٣٢}، ومن صيغ المبالغة لاسم الفاعل دلالتها على المبالغة في المعنى، وقد ورد في هذه الآية صيغة من هذه الصيغ بقوله تعالى: ((سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّخْتِ))، وقد دلَّ هذا على كثرة سماعهم للكذب وكثرة أكلهم للحرام، فهم منغمسون في المعاصي من دون رادع أو خشية^{٣٣}، وجاء أيضاً: "أكَّالون جمع أكَّال، مبالغة اسم الفاعل من أكل يأكل، باب نصر، وزنه فَعَّال بفتح الفاء وتشديد العين"^{٣٤}، ويرى الدكتور فاضل السامرائي: "أن صيغة فَعَّال في المبالغة تدل على الحرفة والصناعة وتقتضي الاستمرار والتكرار والتجديد والإعادة والملازمة"^{٣٥}، فصيغة فَعَّال بتشديد العين جاءت ليكون تكثير اللفظ دالاً على تكثير المعنى، فمن يأكل مرة بعد أخرى، أي يكرر الفعل مرة بعد مرة نقول له أكَّال، فالحكم الشرعي دار حول من قام بالأكل والصيغة لا تعني أن الحكم ينطبق على كثرته، وإنما لشناعته من باب الترهيب، لأن السحت قليله وكثيره حرام.

((رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ

(الرَّحِيمُ))) (البقرة: ١٢٨)

(التَّوَّابُ) زنة (الفَعَّال) في باب الحج، صفة الله الدالة على كثرة قبول التوبة، وفي صفة العباد كثير الفعل للتوبة، وهو ترك ما هو الأولى بنا فعله، كترك المندوبات والاشتغال بالمباحات؛ لأن عصمتها مانعة من الإقدام على معصيته^{٣٦}. والمبالغة في التَّوَّاب: "للدلالة على كثرة من يتوب عليه من عباده، أو لأنه ما من ذنب يقترفه المقترف إلا كان مغفواً عنه بالتوبة، أو لأنه بليغ في قبول التوبة، منزل صاحبها منزلة من لم يذنب قط،

لسعة كرمه"^{٣٧}، وبنية التّوَاب للمبالغة والتكثير، "فهي هنا تأكيد فائدته أن التوبة على العبد إنما هي نعمة من الله، لا من العبد وحده لئلا يعجب التائب، بل الواجب عليه شكر الله تعالى في توبته عليه"^{٣٨}، ومعنى التوبة: "هي الرجوع، ومعنى توبة الله تعالى: أن يرجع برضاه وتوحيده عليهم، ومعنى توبة العبد أن يرجع عما ارتكبه من المعاصي، فمتعلق التوبة مختلف"^{٣٩}، ثم قال: التّوَاب هو المكثّر من فعل ما يسمّى توبة، وقد يقال هذا في حق الله تعالى، من حيث إنه يكثر من قبول التّوبة^{٤٠}، وقد أجمع المفسرون على أن صيغة المبالغة تواب تفيد كثرة التوبة وسرعتها ويرى عبد الكريم الخطيب (ت ٣٨٨ هـ) أن: "المبالغة في أسماء الله تعالى ليست على حقيقتها، وأنها ليست لتكثير الفعل في ذاته، وإنما لتكثير المواقع التي يقع عليها الفعل ويصيبها"^{٤١}، ويمكننا ملاحظة تّوَاب بأنها صيغة مبالغة التي أخذت مركزية المعنى في الآية لأن المحصلة النهائية للحج طلب التوبة والمغفرة للمسلم، لذلك جاءت صيغة المبالغة في صميم الحكم الشرعي.

وقد وردت صيغة (فعل) في قوله تعالى: ((وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا)) (الفرقان: ٤٨) في باب الطهارة، قوله (طَهُور) صيغة مبالغة من الفعل الثلاثي الصحيح المجرد السالم (طَهَّرَ)، والطَّهْرُ خلاف الدنس، طَهَّرَ الرجلُ طَهَارَةً فَهُوَ طَاهِرٌ، الطُّهُرُ: نَقِيضُ الحَيْضِ، ويقال: طَهَّرَتِ المرأةُ وطَهَّرَتِ، فهي طاهر، والتطهر: التنزه عن الإثم وكل قبيح، وهو طاهر الثياب، إذا لم يدنس، وهو طَاهِرُ العَرَضِ أَي بَرِيءٌ مِنَ العَيْبِ ومنه قِيلَ لِلحَالَةِ المُنَاقِضَةِ لِلحَيْضِ طُهُورٌ وَالجَمْعُ أَطْهَارٌ مِثْلُ قُفْلٍ وَأَقْفَالٍ وَأَمْرَأَةٍ طَاهِرَةٍ مِنَ الأَدْناسِ^{٤٢}.

ودلالة طَهُور المبالغة في تطهير النجاسات وإزالتها، ((الطُّهُورُ فَعُولٌ من أبنية المبالغة، والفرق بين طَهُور وطَاهِر: أن الطُّهُور يكون طَاهِرًا مُطَهَّرًا لما فيه من المبالغة، لأن بناء فَعُول للمبالغة وضع، ولولا معنى المبالغة التي أحدثت بنيته، ممّا جاز أن يدلّ على أنّه مُطَهَّرٌ لغيره، لأنّ فعله: طَهَّرَ أو طَهَّرَ وكلاهما غير متعد، فكذلك يجب أن يكون اسم الفاعل غير متعدّ، والطاهر لا يدلّ على أنه مُطَهَّرٌ لغيره، إذ ليس فيه مبالغة في بنائه وإذ هو اسم فاعل من فعل غير متعدّ تقول: طَهَّرَ الماءَ، وطَهَّرَ، فلا يتعدى إلى مُطَهَّرٍ، فكذلك اسم الفاعل لا يجوز أن يتعدى إلى مُطَهَّرٍ إلا أن يحدث فيه بناء يدل على المبالغة فيحسن أن يدل على مطهريه))^{٤٣}.

فصيغة المبالغة (طهور) تضمنت الفاعل المطلق، وهو الماء المطلق كما يعبر عنه الفقهاء، والصيغة لها الأثر الكبير في سياق الآية والحكم الشرعي فضلا عن ما يفهم من كونه طاهراً ومطهراً، يقول السيوري: " لا ريب أن الطهور لغة ورد لأمر :

أحدها : مبالغة في الطاهر فيكون صفة للماء وسبب الوصف أن يعلم أن الطهارة صفة ذاتية له.

وثانيها : اسم لما يتطهر به كالبخور لما يتبخر به والوقود لما يتوقد به.

وثالثها : بمعنى الطهارة كقوله عليه السلام : « لا صلاة إلا بطهور »^{٤٤} .

ومن المبالغة صيغة (حسيب) في باب الصلاة ((وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها إِنَّ

اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيباً)) (النساء: ٨٦) والحسيب من " الحَسَبُ: الشَّرَفُ الثَّابِتُ فِي الْآبَاءِ، رَجُلٌ كَرِيمٌ

الْحَسَبُ حَسِيبٌ، حَسْبُكَ هَذَا، أَي: كِفَاكَ، وَأَحْسَبُنِي مَا أَعْطَانِي أَي: كَفَانِي"^{٤٥}، وَ أَمَا مَعْنَى حَسَبٍ، فَتَرَدُّ بِمَعْنَى

الِاِكْتِفَاءِ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: " وَمَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسْبُكَ مِنْ رَجُلٍ، أَي كَافِيكَ، لَا يَثْنَى وَلَا يَجْمَعُ لِأَنَّهُ مَوْضُوعُ مَوْضِعِ

الْمُصَدَّرِ، وَالْحِسَابُ: عَدُّ الْأَشْيَاءِ"^{٤٦}، وَدَلَالَةُ الْمَبَالِغَةِ، بِمَعْنَى كَفَى، وَفِيهَا مَعْنِيَانِ؛ الْأَوَّلُ بِمَعْنَى مُحَاسَبٍ كَمَا

نَقُولُ أَكَيْلٌ وَشَرِيبٌ، مَعْنَى مُوَاكِلٌ وَمُشَارِبٌ، وَالْآخِرُ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى مُحْسِبٍ، أَي: مُكْفٍ كَمَا قَالُوا السَّمِيعُ

بِمَعْنَى الْمُسْمَعِ وَالْأَلِيمُ بِمَعْنَى مُؤَلِّمٍ، يُقَالُ: أَحْسَبُنِي الشَّيْءَ بِمَعْنَى كَفَانِي، وَحَسِيبٌ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفَاعِلٍ، كَجَلِيسٍ

وَخَلِيطٍ، أَوْ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، حَوْلَ الْمَبَالِغَةِ فِي الْحُسْبَانِ^{٤٧} .

ترد هذه الآية في باب الصلاة وحكم التحية في نهاية كل صلاة واجبة لذلك انتهت الآية الكريمة بهذه

الصيغة لما تعطيه من دلالة في بيان الأهمية، والحسيب من الرجال: السخي الجواد فذلك الحسيب، والحسيب

إما بمعنى الحفيظ لكل شيء أو بمعنى المحاسب أي يحاسبكم على التحية وغيرها^{٤٨}، فكيف بنا إذا كان الله هو

الحسيب الذي يعد الصغيرة والكبيرة حتى التحية، لأن السياق يتعلق بحكم التحية وردّها، فدلالة المبالغة يتم بها

الحكم الشرعي الذي خرج من نهاية الآية الكريمة.

الخاتمة:

وفي ختام بحثنا اتضح لنا أن اسم الفاعل وصيغة المبالغة لها أثر في بيان آيات الأحكام، وهذا الأثر يضيف على الحكم الشرعي، وبدلالتها على الحدث والاستمرار والكثرة والمبالغة كان سياق أحكام الآيات يدور بجانب الحكم الشرعي.

في بعض الآيات لم يكن الحكم محط دلالة الصيغة مباشرة، وإنما كان سياق الآية قد أخذ بصورة غير مباشرة من دلالة اسم الفاعل وصيغة المبالغة.

المصادر والمراجع:

- أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ/١٩٩٤ م.
- أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- إعجاز القرآن، عبد الكريم الخطيب (ت ١٤٠٦هـ)، الطبعة الأولى، دار العربي،، بيروت، ١٩٧٤ م.
- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ.
- تفسير القرآن الكريم وإعرابه، محمد علي طه الدرة، ط١، دار ابن كثير، دمشق، ١٤٣٠ هـ.
- تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، ينسب: لعبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - (ت: ٦٨هـ)، جمعه: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان.
- تهذيب اللغة، الأزهرى، أبو منصور محمد بن أحمد (ت ٣٧٠هـ) تحقيق: الاستاذ محمد عبد المنعم والاستاذ محمود فرج العقيدة والاستاذ علي محمد البجاوي، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة.
- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، ط١، الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ.
- الجدول في إعراب القرآن الكريم، محمود بن عبد الرحيم صافي (ت ١٣٧٦هـ)، ط٤، دار الرشيد، دمشق - مؤسسة الإيمان، بيروت، ١٤١٨ هـ.

- الجواهر الحسان في تفسير القرآن، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (ت: ٨٧٥هـ)، المحقق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط١، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨ هـ.
- حاشيتا القونوي وابن التمجيد على البيضاوي، عصام الدين إسماعيل بن محمد الحنفي، ومصالح الدين بن إبراهيم الرومي الحنفي، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م
- الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢ هـ) تحقيق، محمد علي النجار، الطبعة الرابعة، الهيئة المصرية، مصر، ١٩٩٩م.
- شرح شافية ابن الحاجب، رضي الدين محمد الاسترأبادي النحوي (ت ٦٨٦ هـ)، تحقيق وشرح: محمد نور الحسن ومحمد الزفزاف ومحمد محي الدين، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٣٩٥هـ.
- شرح شافية ابن الحاجب، رضي الدين محمد الاسترأبادي النحوي (ت ٦٨٦ هـ)، تحقيق وشرح: محمد نور الحسن ومحمد الزفزاف ومحمد محي الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٣٩٥هـ.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ)، تحقيق الدكتور مهدي المخزومي، والدكتور إبراهيم السامرائي، ط١، دار الشؤون الثقافية، ١٩٨٤م.
- غريب القرآن، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، المحقق: أحمد صقر، الناشر: دار الكتب العلمية (لعلها مصورة عن الطبعة المصرية)، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م

- الكتاب، سيوييه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر ت (١٨٠هـ) تحقيق: عبد السلام هارون، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٠٨هـ.
- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمد بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تح: عبد الرزاق مهدي، ط٢، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢١هـ.
- كنز العرفان في فقه القرآن، جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوري (ت: ٨٢٦ هـ)، صححه: محمد باقر البهبودي، الناشر: المكتبة المرتضوية.
- لسان العرب، ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ)، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ.
- مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي (ت ٢١٠هـ)، علق عليه: فؤاد سزكين، ط١، مطبعة سامي أمين، دار الجامعات المصرية، مصر، ١٩٧٥م.
- مجمل اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢ هـ.
- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]، المحقق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م
- معاني أبنية المبالغة، د.فاضل السامرائي، ط١، مطابع الحكمة، ١٩٨١م.

- معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧هـ)، المحقق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، الطبعة: الأولى .
- معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- المقتضب، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي، أبو العباس المعروف بالمبرد (ت ٢٨٥هـ). تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، الطبعة الأولى، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٤هـ.
- اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت ٧٧٥هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤١٩ هـ.
- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، أبو محمد مكي بن أبي طالب حمّوش بن محمد بن مختار القيسي المالكي (ت: ٤٣٧هـ)، المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، بإشراف أ.د. الشاهد البوشيخي، ١٤٢٩هـ.

الهوامش:

- ١ شرح شافية ابن الحاجب: ٢: ١٩٩.
- ٢ الخصائص - ابن جني: ٣: ١٠٣.
- ٣ شرح شافية ابن الحاجب: ٢: ١٩٨.
- ٤ ينظر: الكتاب: ١: ١١٠.
- ٥ المقتضب، المبرد: ٢: ٤١١.
- ٦ الخصائص: ٣: ٢٦٦.
- ٧ العين: ٥: ٣٨١، مادة ملك
- ٨ لسان العرب: ١٠: ٤٩١
- ٩ الصحاح: ٥: ٢٠٧١
- ١٠ ينظر: المصدر نفسه.
- ١١ العين: ٨: ٣٨٨ (مادة: أمن).
- ١٢ معاني القرآن وإعرابه: ١: ٤٤٦
- ١٣ حاشيتنا القنوي وابن التمجيد على البيضاوي: ٢٠: ٣٤٠
- ١٤ أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ): ١: ٨٨.
- ١٥ ينظر: كنز العرفان في فقه القرآن: ١: ١١٨.
- ١٦ البحر المحيط في التفسير: أبو حيان الأندلسي: ١: ٥٢٨.
- ١٧ اللباب في علوم الكتاب - النعماني: ٢: ٤١٠.
- ١٨ الجدول في إعراب القرآن: ١: ٢٥٩.
- ١٩ كنز العرفان في فقه القرآن: ١: ٣١٢.
- ٢٠ ينظر: تفسير القرآن الكريم وإعرابه: ١: ٤٦٧.
- ٢١ ينظر: العين: ٦: ١٤٣، وتهذيب اللغة: ١١: ٧٦
- ٢٢ ينظر: مجمل اللغة: ٢٠٠
- ٢٣ ديوان الأعشى: ٨٩

- ٢٤ ينظر: تنوير المقابيس من تفسير ابن عباس: ٨٨، ومعاني القرآن، الفراء: ١ : ٣٠١
- ٢٥ مجاز القرآن: ١ : ١٥٣، وينظر: غريب القرآن، لابن قتيبة: ١٤١
- ٢٦ تفسير الطبري: ٩ : ٥٣٥
- ٢٧ ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية: ٣/١٥٩٤
- ٢٨ العين: ٣ : ٢٧-٢٨ .
- ٢٩ تفسير الطبري: ٩ : ٤٦١ .
- ٣٠ أحكام القرآن: ٢ : ١٦ .
- ٣١ ينظر : كنز العرفان في فقه القرآن: ١٤١٢ .
- ٣٢ الجواهر الحسان في تفسير القرآن - الثعالبي: ٣٨٤١٢
- ٣٣ ينظر: الجدول في إعراب القرآن : ٦ / ٣٥٧ .
- ٣٤ المصدر نفسه: ٦/٣٥٥١٦ .
- ٣٥ معاني أبنية المبالغة - فاضل السامرائي: ٥٨ .
- ٣٦ ينظر : كنز العرفان في فقه القرآن : ٣٤٤١١ .
- ٣٧ الكشف - الزمخشري : ٢٠٩١١ .
- ٣٨ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ١٣١١١ .
- ٣٩ اللباب في علوم الكتاب : ٤٩١١٢ .
- ٤٠ ينظر : اللباب في علوم الكتاب : ٧٦١٤ .
- ٤١ إعجاز القرآن، عبد الكريم الخطيب: ٢/٢٥٢ .
- ٤٢ ينظر: العين: ٤ : ١٨، وجمهرة اللغة: ٢ : ٧٦١ .
- ٤٣ الهداية إلى بلوغ النهاية: ٨ : ٥٢٣٤ - ٥٢٣٥
- ٤٤ كنز العرفان في فقه القرآن: ١ : ٣٧ .
- ٤٥ العين: ٣ / ١٤٨، ١٤٩، وينظر: جمهرة اللغة: ١ : ٢٧٧، وتهذيب اللغة: ٤ : ١٩٠، ١٩١، ١٩٢،
والصاحح: ١ : ١٠٩ (مادة: حسب)
- ٤٦ المحكم والمحيط الأعظم: ٣ : ٢٠٦، وينظر: لسان العرب: ١ : ٣١١ (مادة: حسب).
- ٤٧ ينظر: معاني القرآن، النحاس: ٥ / ٣٥٥، والنهية في شرح الكفاية: ٩ / ٥٨٤٤، والبحر المحيط: ٣ / ٥٢٣ .

^{٤٨} كنز العرفان في فقه القرآن: ١: ١٥٥ .